المملكة المغربية
وزارة الداخلية
المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

رقم: 25
بتاريخ: 03 ابريل 2023

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتعليم الأولي والرياضة

رقم 017X23
بتاريخ: 05 دجنبر 2023

دورية مشتركة

إلى

السادة ولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم

والسيدة والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

الموضوع: بشأن نقل وحدات التعليم الأولي المحدثة في إطار المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية إلى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

المرجع: الاتفاقية الإطار بين وزارة الداخلية (المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي الموقعة في 24 شتنبر 2018 في شأن دعم التمدرس ومحاربة الهدر المدرسي كما تم تعديلها بمقتضى ملحق تعديلي مؤرخ في 09 نوفمبر 2022.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد

وبعد، تماشيا مع جوهر القانون -الإطار رقم 17-51 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي والمتمثل في إرساء مدرسة جديدة مفتوحة أمام الجميع تتوخى تأهيل الرأسمال البشري، من خلال جعل التعليم الأولي إلزاميا بالنسبة للدولة والأسر وتخويل تمييز إيجابي لفائدة الأطفال في المناطق القروية وشبه الحضرية، وسعيا وراء تعميم تعليم أولي ذي جودة يقوم على أساس تمكين جميع الأطفال من اكتساب التعلمات الأساسية التي توفر لهم فرص النجاح في مسارهم الدراسي.

ووعيا منها بالأهمية البالغة التي يكتسيها الرأسمال البشري للأجيال الصاعدة، فقد جعلت المرحلة الثالثة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية من دعم وتعميم التعليم الأولي في الوسط القروي والمناطق النائية، محورا ذا أولوية ضمن برنامجها الرابع الذي يهدف بالخصوص إلى تعزيز الرأسمال البشري للأجيال الصاعدة من خلال مواكبة الفرد منذ الطفولة المبكرة وطوال مراحل حياته.

وتنفيذا لبنود الاتفاقية-الإطار التي تم توقيعها أمام **صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده**، بين وزارة الداخلية ووزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي بتاريخ 19 شتنبر 2018، والتي تروم دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للبرنامج الوطني لتطوير وتعميم التعليم الأولي من خلال إحداث 10.000 وحدة للتعليم الأولي بالمناطق القروية ذات الخصاص مع المساهمة في تغطية نفقات تسييرها لمدة سنتين.

www.etakhtit.com

ولضمان استمرارية تسيير وحدات التعليم الأولي المنجزة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية و تفعيلا لمقتضيات الاتفاقية الإطار المشار إليها أعلاه كما تم تتميمها بمقتضى الملحق الموقع بتاريخ 09 نونبر 2022 والمتعلق بضمان الاستمرارية للوحدات المنجزة من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وخاصة فيما يتعلق باتخاذ كل الإجراءات المناسبة لتسليمها إلى قطاع التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بناء على اتفاقيات تبرم على المستوى الترابي بين اللجان الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية وتمثيليات وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.

فإن السادة ولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم والسيدة والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، مدعوون إلى السهر على تنفيذ التوجيهات الواردة في هذه الدورية المشتركة.

أولا: توقيع اتفاقية شراكة

تفعيل هذه الدورية من خلال توقيع اتفاقية ثلاثية الأطراف بين اللجان الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمؤسستين المكلفتين بتسيير الوحدات المعنية، تحدد فيها التزامات كل طرف على حدة على النحو التالي:

■ التزامات اللجنة الاقليمية للتنمية البشرية

- تغطية تكاليف التسيير لمدة سنتين من خلال:
  - ضمان توفير ما تبقى من الغلاف المالي بالنسبة للوحدات المشتغلة التي لم تستنفذ سنتين من التسيير وتسوية الوضعية المالية مع المؤسسة المسيرة للوحدات المشغلة والتي تم إمدادها بالأغلفة المالية اللازمة لذلك؛
  - ضمان توفير الغلاف المالي للوحدات التي سيتم فتحها وتشغيلها إلى حدود شهر دجنبر 2023.
- تسليم تجهيزات الوحدات المعنية لفائدة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين؛
- حث الجماعات الترابية على اتخاذ الإجراءات الضرورية قصد ضمان حراسة وصيانة الوحدات المنجزة من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وكذا التكفل بالمصاريف المتعلقة بالماء والكهرباء؛
- تسهيل عملية إبرام اتفاقيات للشراكة بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمالكين للعقارات من أجل ضمان استمرارية تسيير هذه الوحدات بشكل قانوني؛
- تنسيق وتسهيل عملية نقل ملكية العقارات للوحدات التي يمكن نقل ملكيتها للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين طبق المساطر الجاري بها العمل ؛
- موافاة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بالملفات المتعلقة بالنزاعات المعروضة أمام القضاء التي يكون موضوعها هذه الوحدات.

■ التزامات الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

- استلام الوحدات التي تم إمدادها بالأغلفة المالية الخاصة بتكاليف التسيير لمدة سنتين؛
- تحمل المسؤولية البيداغوجية لباقي الوحدات إلى أن يتم تسلمها النهائي عند نهاية شهر دجنبر 2023 حين إتمام تغطية تكاليف سنتين من تسييرها من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- إدراج الوحدات المنقولة باعتبارها بنيات للتعليم الأولي العمومي في منظومة التعليم الوطنية المعمول بها في الوزارة الوصية؛

www.etakhtit.com

- ضمان استمرارية تشغيل وحدات التعليم الأولي المنقولة وتقديم خدماتها مجانا للأطفال المستفيدين وفق معايير الجودة المعتمدة والتي تخص التعليم الأولي؛
- مراقبة تسيير أقسام التعليم الأولي المعنية بهذه الاتفاقية من حيث مدى احترامها للمعايير المرجعية لجودة التعليم المعتمدة؛
- تمكين اللجان الاقليمية للتنمية البشرية من الحصول على المعطيات المتعلقة بالأطفال المستفيدين من التعليم الأولي على مدى مراحلهم الدراسية؛
- الإشارة إلى المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في جميع أنشطة الوحدات مع إشهار الهوية البصرية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

■ **التزامات المؤسسة المغربية للنهوض بالتعليم الأولي/ مؤسسة زاكورة للتربية**

- تقديم الدعم أثناء عملية جرد الوحدات وتضمينها بالمحضر، وذلك بتعيين مسؤول على مستوى كل إقليم من أجل التواصل مع المديريات الإقليمية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.
- ضمان استمرارية تسيير أقسام التعليم الأولي المسندة للأكاديمية وفق الالتزامات المحددة في الاطار التعاقدي الذي جمع بين وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة من جهة والمؤسسة المغربية للنهوض بالتعليم الأولي ومؤسسة زاكورة للتربية من جهة ثانية.

ثانيا: إحداث لجنة تقنية إقليمية

ولتنفيذ مضامين هذه الاتفاقية، يتعين إحداث لجنة تقنية إقليمية بقرار عاملي على صعيد كل عمالة/إقليم يُعهد إليها السهر على تنفيذ وتتبع عملية نقل الوحدات، يترأسها السيد الوالي أو السيد العامل أو من ينوب عنه، وتضم كلا من ممثل المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة والمسؤول الإقليمي للمؤسسة المغربية للنهوض بالتعليم الأولي/مؤسسة زاكورة وممثل الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين إن اقتضى الحال. ويمكن للسيد العامل دعوة أي شخص أو هيئة من شأنه (ها) أن يفيد أشغال هذه اللجنة، مع الحرص على تنظيم عملها وضمان استمرارية اشتغالها إلى حين انتهاء مهامها وتوثيق أعمالها، وتضطلع هذه اللجنة بالمهام التالية:

1. السهر على نقل تدبير أقسام التعليم الأولي:

تشمل هذه العملية نقل الوحدات المحدثة من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، بحيث يتعين على اللجنة:

- حصر الوحدات التي سيتم نقلها إلى الأكاديمية والتي تم إمدادها بالأغلفة المالية الخاصة بتكاليف التسيير لمدة سنتين، وحصر قائمة باقي الوحدات المشغلة والتي لم تستوف بعد سنتين من الاشتغال والتي ستتكلف المبادرة الوطنية بتغطية تكاليف سنتين من تسييرها وذلك قبل متم شهر دجنبر 2023.
- تحرير محضر يتضمن قائمة الوحدات المزمع نقلها مرفقا ببطاقة تقنية لكل وحدة على حدة، تحدد موقعها وتتضمن توصيفا لمساحتها ووضعيتها العقارية ومكونات فضائها، وكذا حصر عدد الأقسام بكل وحدة وعدد الأطفال بكل قسم (تجدون طيه نموذج للبطاقة التقنية المذكورة).

2. السهر على نقل الممتلكات المنقولة:

تشمل هذه العملية العتاد المكتبي والديداكتيكي والأدوات المستعملة في الأنشطة البيداغوجية وكل الممتلكات المنقولة الموضوعة رهن إشارة هذه الوحدات، بحيث يتعين على اللجنة:

- التأكد من وجود سجل الجرد للممتلكات المنقولة ومقارنته مع ما يتوفر منها فعليا وتدوين الخصاص في المحضر؛
- القيام بجرد لجميع التجهيزات التي تتوفر عليها الوحدة والتي سيتم نقلها لفائدة الأكاديمية.

www.etakhtit.com

3. السهر على نقل البنايات المنجزة والفضاءات المخصصة للتعليم الأولي:

تشمل هذه العملية نقل البنايات وكل المرافق والفضاءات التي تم بناؤها أو تهيئتها لأجل استغلالها في التعليم الأولي، بحيث يتعين على اللجنة تدقيق المعطيات التالية:

- توصيف الحجرات وفضاءات التعليم الأولي من حيث نوع بنايتها (بناء بالصلب- بناء مفكك -نوعية الربط بشبكات الماء والكهرباء والصرف الصحي .....) وموقعها (المديرية الإقليمية -الوسط – الجماعة- الإحداثيات الجغرافية- أقرب مدرسة ابتدائية) ووضعيتها (مستقلة -مدمجة في مركب اجتماعي) ومن حيث مكوناتها ومساحاتها (حجرة دراسية – المرافق الصحية- السور الخارجي - فضاء للعب- ساحة – حديقة .....)؛
- جرد الوثائق الخاصة بالبنايات والفضاءات (رخصة البناء/ شهادة المطابقة - التصاميم المعمارية والتصاميم التنفيذية- عقود الربط بالماء والكهرباء، ....)؛
- الوثائق الخاصة بالأوعية العقارية (الهبات، عقود البيع، مقررات المجالس الترابية، شواهد الملكية، العقود العرفية-.....) وكل الوثائق المرتبطة بهذه العقارات؛
- جرد الارتفاقات (الطرق والممرات المؤدية لهذه الوحدات وكذا العقارات المخصصة لهذه الوحدات: آبار، خزان للمياه، مضخات مياه، عيون ومجاري للمياه- ألواح شمسية.....).

كما يُعهد لهذه اللجنة، السهر على توفير الظروف اللازمة لعدم توقف تشغيل الوحدات أثناء عملية النقل وكذا دراسة جميع المشاكل التي يمكن أن تعترض تنزيل مقتضيات اتفاقية الشراكة وإيجاد الحلول الملائمة، وإذا تعذر عليها ذلك إحالة الأمر على اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية المعنية.

هذا، ونهيب بالسيدة والسادة ولاة الجهات وعمال العمالات والأقاليم ومديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الحرص شخصيا على تنزيل التوجيهات الواردة في هذه الدورية والعمل على إنجاح هذه العملية.

والسلام.

وزير الداخلية

وزير الداخلية
عبد الوافي لفتيت

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
شكيب بنموسى

www.etakhtit.com